

الجمهورية التونسية

وزارة الصحة العمومية

عدد

بتاريخ

وزارة التعليم العالي

عدد 37

بتاريخ 16 جوان 2001

منشور

إلى السادة : - رؤساء الجامعات

- السادة عمداء و مديري مؤسسات التعليم العالي
- السادة المديرين الجهويين للصحة العمومية
- فرق الصحة المدرسية والجامعية

الموضوع : حول التغطية الصحية للعودة الجامعية 2002/2001

المرجع : منشور عدد 96/112 يخص روزنامة أهم خدمات الصحة المدرسية في المؤسسات التربوية

في نطاق التنسيق بين وزارتي التعليم العالي و الصحة العمومية فيما يتعلق بالفحوص الطبية التي يتم إجراؤها سنويا لطلبة السنوات الأولى من المرحلة الأولى (حاملي البكالوريا الجدد) وطلبة السنوات الأولى من المرحلة الثانية والطلبة الراسبين والطلبة غير المقيمين القارين بتونس, وذلك في إطار قيامهم بإجراءات التسجيل بالمؤسسات, قرر وزير التعليم العالي والصحة العمومية ما يلي :

1- تسجيل الطلبة غير المقيمين القارين بتونس :

أ- يمنع منعاً باتاً ترسيم أي طالب غير مقيم قار بتونس ما لم يستظهر بما يثبت قيامه بالفحوص و التحاليل الطبية المطلوبة

ب- يتعين على كل مؤسسة جامعية :

- إعلام كل الطلبة غير المقيمين القارين بتونس بإجبارية التحاليل و الفحوص الطبية المطلوبة قبل الترسيم , ولهذا الغرض يتعين عليها :

- مد هؤلاء الطلبة ببطاقة **إحالة مدرسية إسمية** يعدها فريق الصحة المدرسية و الجامعية-مسبقاً- قصد القيام بهذه التحاليل قبل الترسيم و الفحص الطبي

ج- تسهر فرق الصحة المدرسية و الجامعية على تنظيم روزنامة الفحوص الطبية و القيام بها بالتنسيق مع إدارة المؤسسة وعلى جمع نتائج التحاليل في أحسن الآجال واتخاذ الاجراءات اللازمة على ضوءها .

2- فحص الراسبين :

- **يتعين التنسيق بين إدارة المؤسسة الجامعية و فريق الصحة المدرسية و الجامعية لضبط روزنامة فحص الطلبة الراسبين طيلة السنة الدراسية .**

- وضع قوائم إسمية لهؤلاء الطلبة و توزيعهم حسب الروزنامة المتفق عليها والإعلام عنها بالأماكن التي يتردد عليها الطلبة بكثرة

- الحرص على أن يقوم كل الطلبة الراسبون بالفحص في الآجال المحددة.

3- التسجيل عن بعد :

يستثنى طلبة السنوات الأولى الجدد من عملية التسجيل عن بعد و ذلك بهدف مساعدة هؤلاء الطلبة على ربط علاقة أولية مع الفرق الصحية (وتسليمها ملفاتهم الطبية المدرسية) والتعرف عن كثب على الخدمات الصحية التي سيتمتعون بها خلال حياتهم الجامعية (الصحة النفسية, الصحة الإيجابية, التثقيف الصحي,...)

4- الفحوص الطبية الدورية الموازية للتسجيل :

- تحدد إدارة المؤسسة التعليمية بالتنسيق مع فريق الصحة المدرسية و الجامعية روزنامة الفحوصات الطبية على طلبة السنوات الأولى (من المرحلة الاولى و الثانية) والموازية للتسجيل وتعلن عنها في وسائل الإعلام

- تعمل إدارة المؤسسة التعليمية على ألا يقع برمجة أكثر من 30 طالبا للطبيب الواحد في اليوم الواحد (وذلك بالنسبة لكل الفحوص الطبية ولكل أصناف الطلبة)

- توفر المؤسسة التعليمية محلات ملائمة لإجراء الفحوص الطبية على الطلبة و بعدد يتناسب و عدد الطلبة و الأطباء و المرضى.

- تسهر فرق الصحة المدرسية و الجامعية على تقديم الخدمات و توثيقها بملفات الطلبة و بدفتر الصحة الجامعية للمؤسسة حتى تتمكن من المتابعة والإحاطة.

5- الإجراءات الاستثنائية :

بمناسبة تنظيم الألعاب المتوسطة لسنة 2001 بولايات تونس, أريانة, بن عروس, منوبة, بنزرت, نابل, سوسة, صفاقس, سيقع تغيير مواعيد إجراء الفحوص الطبية لطلبة هذه الجهات كما يلي :

- ترسم مؤسسات التعليم العالي طلبة السنوات الاولى من المرحلة الاولى والثانية دون القيام بالفحوص الطبية التي سيتم إجراؤها في وقت لاحق.

- تبادر إدارات مؤسسات التعليم العالي في هذه الجهات بـ :

* التنسيق مع فرق الصحة المدرسية و الجامعية المعنية لضبط روزنامة تحدد مواعيد إجراء الفحوص الطبية قبل نهاية شهر اكتوبر 2001

* ضبط روزنامة الفحوصات بالاعتماد على قوائم اسمية للطلبة المعنيين بالفحوص.

* تعليق القوائم آنفه الذكر ليتمكن الطلبة من الإطلاع عليها

* إعلام الطلبة بضرورة التقيد واحترام روزنامة الفحوص الطبية وأنها في حال التغيب تتخذ الاجراءات اللازمة .

* الإعلام بهذا التأخير الاستثنائي لهذه السنة في البلاغات التي ستصدرها بالصحف اليومية مع التأكيد على ضرورة احتفاظ كل طالب بملفه الطبي المدرسي للاستظهار به و تسليمه إلى فريق الصحة المدرسية عند موعد الفحص الطبي- الذي سيعلن عنه في بداية السنة الجامعية.

6- برجة الخدمات الصحية الموازية :

تسهر كل مؤسسة جامعية منذ بداية السنة الجامعية بالتشاور مع الفريق الصحي المدرسي و الجامعي على بعث خلية إصغاء و إرشاد و/ أو خلية إعلام و توجيه في مجال الصحة الإيجابية و على بعث نادي الصحة و إعلام الطلبة بذلك.

ونظرا لأهمية الفحوص الطبية و لأهمية التنسيق المتكامل بين المؤسسات الجامعية و فرق الصحة المدرسية والجامعية قصد تمكين الطلبة من إجراء هذه الفحوصات في أحسن الظروف و نظرا لما نوليه من عناية بصحة الطلبة, يرجى من السادة رؤساء الجامعات و عمداء و مديري مؤسسات التعليم العالي و المديرين الجهويين للصحة العمومية وأعضاء فرق الصحة المدرسية والجامعية -كل فيما يخصه- العمل بما جاء بهذا المنشور و الحرص على احترام الآجل المنصوص عليه به و بروزنامة أهم خدمات الصحة المدرسية في المؤسسات التربوية.

وزير الصحة العمومية
بالنيابة
الدكتور الهادي مهني

وزير التعليم العالي
الصادق شعبان